

التفحص من حيث الامتثال لإجراءات التنسيق

تُفحص بطاقات التبليغ أيضاً، حيثما كان ملائماً، من حيث امتثالها للإجراءات المتصلة بالتنسيق مع الإدارات الأخرى والمنطقة على خدمة الاتصالات الراديوية ونطاق التردد المعني (الرقم 32.11). ويجب تنسيق تخصيصات التردد إلى محطات في الخدمات للأرض الملائمة مع الإدارات الأخرى في الحالات التالية:

- (1) عندما تعمل المحطة في نطاقات تردد فوق 100 MHz متقاسمة مع خدمات فضائية بتساوي الحقوق كلما كانت محطة إرسال في خدمة للأرض داخل منطقة تنسيق محطة استقبال أرضية. وترد إجراءات تنفيذ التنسيق في القسم II من المادة 9 (الرقمان 16.9 و18.9)؛
 - (2) عندما تكون محطة إرسال للأرض مشمولة في منطقة خدمة محطة فضائية في الخدمة الإذاعية الساتلية في النطاقات المتقاسمة بتساوي الحقوق بين خدمة للأرض وخدمة إذاعية ساتلية (الرقم 19.9)؛
 - (3) عندما يشار إلى اشتراط القيام بالتنسيق في حاشية ما في جدول توزيع نطاقات التردد إلى أحكام الرقم 21.9. ومن أمثلة متطلبات هذا التنسيق الحاشيتان 197.5 و293.5 في لوائح الراديو اللتان توزعان نطاقات تردد معينة إلى الخدمة المتنقلة رهنأ بالحصول على اتفاق بموجب الرقم 21.9؛
 - (4) عندما تعمل محطة خدمة غير مخطط لها في النطاقات والمناطق التي يشملها اتفاق إقليمي (GE85-EMA وGE85-MM-R1 وGE89). ويشمل تفحص الامتثال لإجراءات التنسيق في هذه الحالة التحقق من الحصول على اتفاق من جميع الإدارات التي يُحتمل أن تتأثر تخصيصاتها في الخدمات المخطط لها.
- وحالما تُستكمل بنجاح إجراءات التنسيق المحددة في الرقم 32.11 مع جميع الإدارات التي قد تتأثر محطاتها للاتصالات الراديوية للأرض يسجل التخصيص في السجل الأساسي.